بها وبما انضم إليها من علم أفاضلهم الذين ذكرناهم بها أيضا فبان بذلك اتضاح ما فعله أبو بكر Bه وأنه لا شبهة فيه بوجه من الوجوه وأنه الحق الصدق الذي لا يشوبه أدنى شائبة تعصب ولا حمية وأن من خالف في ذلك فهو كاذب جاهل أحمق معاند لا يعبأ ا به ولا بقوله ولا يبالي به في أي واد هلك نسأل ا السلامة في العقل والدين .

و لا يقال أقر أبو بكر أمهات المؤمنين في حجرهن وكان يتعين صرفها للفقراء كما فعل في فدك وكيف استجاز هو وعمر أن يدفنا معه مع قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ولم دفع لعلي بغلة رسول ا وسيفه وهو لا تحل له الصدقة ولم كان أبو بكر وعمر يعطيان عائشة في كل سنة عشرة آلاف درهم وهل هذه إلا محاباة إذ هو فاضل عن نفقتها المرتبة في تركة رسول ا من فدك وغيرها لأنا نقول .

الجواب عن الأول أن الحجر ملكهن واختصاصهن بدليل و قرن في بيوتكن إذ يحتمل أنه قسمها بينهن في حياته فلم يجز إخراجهن منها كما لم تخرج فاطمة من حجرتها أو أنه رأى الصلاح في إقرارها بأيديهن كيد فاطمة على حجرتها ولأنهن في حكم المعتدات لبقاء تحريمهن ولهذا قال ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عيالي فهو صدقة فاستثناء نفقتهن